

مَنْ يتوجب عليه تعبئة استمارة العائلة؟

يتوجب تعبئة استمارة العائلة من قبل الشخص المسجلة باسمه استمارة العائلة (أي الشخص المسجل باسمه قيد العائلة لدى السجل المدني) أو في حالة عدم إمكانية ذلك، يجوز تعبئتها من قبل أي فرد آخر من أفراد العائلة أو أي شخص آخر متواجد بشكل مؤقت أو بالصدفة في المسكن بتاريخ إجراء الإحصاء وذلك بالإشارة إلى الوضعية القائمة خلال تاريخ الممدد للإحصاء السكاني عند الإجابة على الأسئلة (9 تشرين أول/أكتوبر 2011)

ماذا يقصد بكلمة عائلة؟

يقصد بها مجموعة من الأفراد المرتبطة بصلة زواج، قرابة، نسب، تبني، وصاية أو علاقات مصاهرة، تعايش و الذين يقيمون في العادة في نفس البلدية (حتى الذين لم يتم تسجيلهم حتى الآن في السجل المدني لسكان نفس هذه البلدية).
من الممكن أيضا أن تتألف العائلة من شخص واحد فقط.

ما الذي يتوجب تعبئته؟

اللائحة A LISTA حيث يتوجب تسجيل كافة أفراد العائلة أي كافة الأشخاص الذين يعيشون عادتاً في المسكن حتى في حالة غيابهم خلال التاريخ الموافق للإحصاء السكاني المتبع؛

اللائحة B LISTA حيث يتوجب تسجيل كافة الأشخاص المتواجدين مؤقتاً أو بالصدفة في المسكن بتاريخ إجراء الإحصاء السكاني المتبع؛

القسم I Sezione يحتوي على الأسئلة المتعلقة بالعائلة و المسكن؛

القسم II Sezione، يحتوي على ثلاثة استمارات مفردة (كل منها تتألف من أكثر من صفحة)، والتي تحتوي على الأسئلة التي يتوجب أن يجيب عليها كافة أفراد العائلة. يتوجب تعبئة استمارة فردية تابعة للقسم II Sezione لكل شخص تم تسجيله في اللائحة A LISTA مع التقييد بترتيبهم الموجود باللائحة.

في حالة إقامة أكثر من عائلة في المسكن، يتوجب على كل منها تعبئة استمارة عائلة خاصة بها.

تنبيه

إذا كانت اللوائح و/أو الاستمارات الفردية غير كافية لاستيعاب تسجيل كافة الأشخاص يتوجب الاتصال بمركز تجميع الاستمارات التابع للبلدية.

في بعض الحالات يتوجب على الأشخاص الذين قاموا بتعبئة استمارة العائلة العمل أيضا على تعبئة استمارة أخرى مختلفة تم استلامها في مسكن آخر. على سبيل المثال، يتوجب على كل مَنْ قام بتعبئة اللائحة B LISTA لأنه يعيش مؤقتاً في هذا المسكن (الطالب الذي يعيش خارج منزله، المتنقل أسبوعياً و إلى آخره)، العمل على تعبئة اللائحة A LISTA أيضا بالإضافة إلى القسم II SEZIONE لإستمارة العائلة المستلمة في المسكن حيث يعيش في العادة)

للبدء في تعبئة اللوائح

LISTA A

يتوجب تسجيل كافة الأفراد الذين ينتمون إلى العائلة في اللائحة A LISTA و الذين هم:

- المواطنون الإيطاليين و المقيمين في العادة في هذا المسكن، حتى في حالة غيابهم عنه بتاريخ إجراء الإحصاء السكاني؛
- المواطنون الأجانب الذين يعيشون في العادة في هذا المسكن وهم مدونين في السجل المدني أو يحملون تصريح إقامة نظامي في إيطاليا، وذلك حتى في حالة غيابهم عنه بتاريخ إجراء الإحصاء السكاني¹.

يتوجب تسجيل أفراد العائلة في اللائحة A LISTA بموجب الترتيب التالي:

- الشخص المسجلة باسمه استمارة العائلة (الشخص المسجل باسمه قيد العائلة لدى السجل المدني)
- زوج/زوجة صاحب استمارة العائلة أو شريك/شريكة الحياة المتعايش/المتعايشة مع صاحب استمارة العائلة؛
- الأبناء غير المتزوجين (ابتداءً من الكبر في العمر و حتى الأصغر)؛
- الأبناء المتزوجون و عائلاتهم؛
- الأقارب الآخرين أو ذوي صلة النسب مع صاحب استمارة العائلة (الأب/الأم، الحمى/الحماة، الأخ/الأخت، أخ أو أخت الزوج/الزوجة، الحفيد/الحفيدة، ابن أو بنت الأخ/الأخت، الجد/الجدة، الخال/الخالة أو العم/العمة)؛
- أشخاص آخرين متعايشون معا دون زواج أو صلة قرابة أو نسب.

يتم الإشارة بالترتيب إلى كل فرد من العائلة لتمييزهم عن بعضهم البعض بعدد يتكون من رقمين 2 (رمز الفرد)، ابتداءً من 01 و حتى 08. بحيث يتوجب الالتزام بنفس الترتيب عند تعبئة الاستمارات الفردية التابعة للقسم II Sezione.

إذا كانت العائلة تتألف من شخص واحد (أسرة من فرد واحد) يتوجب إملء السطر الأول فقط (رمز الفرد 01) في اللائحة A LISTA.

¹ لمواطني الدول الذين لا ينتمون إلى الاتحاد الأوروبي بشكل إذن للإقامة في إيطاليا جميع الذين يحملون تصريح إقامة لأسباب العمل أو لهم شمل العائلة، طلب تجديد تصريح الإقامة و طلب الحصول على أول تصريح إقامة.

LISTA B

يتوجب على الأشخاص الذين لا يعيشون في العادة ولكنهم متواجدين مؤقتاً أو بالصدفة في هذا المسكن بتاريخ 9 تشرين أول/أكتوبر 2011 التسجيل في اللائحة B LISTA (على سبيل المثال: أشخاص متواجدين لغرض السياحة، لفترة إجازة قصيرة المدة، العلاج الطبي لفترة قصيرة من الزمن، زيارة الأقارب أو الأصدقاء و إلى آخره).
ملاحظة هامة: ينتهي الاستفتاء لهؤلاء الأشخاص عند تعبئتهم لللائحة B LISTA.

تنبيه

بعد تعبئة اللائحة A LISTA - و اللائحة B LISTA في حالة لزوجها - يتوجب متابعة تعبئة الاستفتاء. تتوفر المعلومات في الصفحة رقم 4.

نرجو من حضراتكم الكتابة بحروف منفصلة

الأشخاص الذين يعيشون في العادة في المسكن (أفراد من العائلة) اللائحة LISTAA

رمز الفرد	اسم العائلة و الاسم الشخصي	الجنس	تاريخ الولادة	مكان الولادة (اسم البلدية حيث تمت الولادة. إذا تمت الولادة في الخارج تحديد اسم الدولة الخارجية)	الجنسية	معلومات شخصية
01	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	من صفحة 6 إلى صفحة 10
02	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	من صفحة 11 إلى صفحة 15
03	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	من صفحة 16 إلى صفحة 20
04	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	الاستمارة الشخصية الإضافية
05	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	الاستمارة الشخصية الإضافية
06	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	الاستمارة الشخصية الإضافية
07	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	الاستمارة الشخصية الإضافية
08	اسم العائلة الاسم الشخصي	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية	الاستمارة الشخصية الإضافية

تنبيه: إذا كانت العائلة تتألف من أكثر من ثلاثة أفراد، يتوجب الاتصال بمركز تجميع الاستثمارات الأقرب لكم.

لائحة LISTA B

أشخاص لا يقيمون عادة في المسكن، أي يعيشون مؤقتاً أو متواجدين بالصدفة في المسكن بتاريخ الإحصاء السكاني (9 تشرين الأول/أكتوبر 2011)

رمز الفرد	الجنس	تاريخ الولادة	مكان الولادة	مكان الإقامة الدائم	الجنسية
01	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية
02	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية
03	1 <input type="checkbox"/> ذكر 2 <input type="checkbox"/> أنثى	_____ / _____ / _____ السنة الشهر اليوم	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطاليا 2 <input type="checkbox"/> الخارج	1 <input type="checkbox"/> ايطالية 2 <input type="checkbox"/> أجنبية أو عديم الجنسية

تاريخ تعبئة الاستمارة

_____ / _____ / 2011
اليوم الشهر السنة

تنبيه: في حالة وجود أكثر من ثلاث أشخاص في المسكن بحيث لا يقيمون في العادة فيه، يتوجب الاتصال بمركز تجميع الاستثمارات الأقرب لكم التابع للبلدية

توقيع القائم بتعبئة الاستمارة

1. تعبئة القسم **Sezione I** بالإجابة على الأسئلة المتعلقة بالعائلة والمسكن.

2. تعبئة القسم **Sezione II** لكل فرد من أفراد العائلة المسجلين في اللائحة **Lista A** يتوجب تعبئة استمارة شخصية.

إملاء الاستمارات الشخصية للقسم **Sezione II** وفق نفس الترتيب المتبع في تسجيل أفراد العائلة في اللائحة **Lista A**.

على سبيل المثال، إذا كان مسجل بالترتيب التالي: السيد Rossi (رمز الفرد 01) و السيدة Bianchi (رمز 02) بحيث توجب تعبئة الاستمارة الشخصية للفرد 01 (من صفحة 6 للقسم II Sezione) بالإشارة إلى السيد Rossi بينما يتوجب إملاء الاستمارة الشخصية للفرد 02 (من صفحة 11 للقسم II Sezione) بالإشارة إلى السيدة Bianchi.

إذا كانت العائلة تتألف من شخص **واحد** (أسرة من فرد واحد) يتوجب الإجابة **فقط** على الأسئلة التي تحتوي عليها الاستمارة الشخصية للفرد 01 (من الصفحة 6 للقسم II Sezione)، وذلك بعد الانتهاء من إملاء القسم I Sezione.

معلومات عامة:

◀ إن كلا من القسمين I و II لاستمارة العائلة مقسمان إلى "نقاط" تشمل على أكثر من سؤال. نرجو من حضرتك قراءة كل سؤال منها بعناية بالإضافة إلى الملاحظات الموضحة أو الموجودة داخل أقواس.

◀ اشطب خانة واحدة فقط لكل سؤال ما عد في الحالات المسموح فيها إعطاء أكثر من إجابة، على أن يكون مشار إلى ذلك بالتحديد.

◀ لا يتوجب شطب أي خانة إذا كان السؤال لا يتعلق بالفرد المعني به في الاستمارة الشخصية (على سبيل المثال: لأنها موجهة فقط للأفراد الذين يبلغون 15 سنة أو أكثر من العمر) و لا يتوجب وضع أي إشارة أو كتابة من أي نوع

تنبيه

للإجابة بشكل صحيح على الأسئلة، نرجو منكم مراجعة دليل التعينة المستلم مع الاستفتاء. فسوف توفر الوقت و تتفادي ارتكاب أخطاء.

تعليمات لتعبئة الاستفتاء:

◀ لقد تم إعداد استمارة العائلة بحيث يمكن تصفحها بالقارئ البصري عن طريق جهاز المسح الذي لا يتعرف على بعض الألوان، ولذلك نرجو من حضر تعبئتها باستعمال قلم جاف أسود أو أزرق اللون فقط.

◀ للإجابة على معظم الأسئلة يكفي فقط رسم علامة صليب على الخانة التي تتطابق مع حالتك. **ملاحظة هامة:** من المهم جدا عدم وضع إشارات على الخانات الأخرى!

زوج/زوجة صاحب الاستمارة 02

: على سبيل المثال

في حالة ارتكابك خطأ عند الإجابة، بادر بتلوين الخانة كليا و وضع علامة صليب على الخانة التي تتطابق مع حالتك.

1 في إيطاليا

2 في الخارج

: على سبيل المثال

◀ للأسئلة الأخرى، يتطلب كتابة أرقام أو كلمات بطريقة واضحة جدا و بحروف كبيرة منفصلة و بوضع حرف واحد في كل خانة. يجب أن تكون الأحرف منفصلة عن بعضها البعض. نرجو منكم تجنب الكتابة خارج الخانات المخصصة لتعبئة الاستمارة.

مثال للتعبئة
بالطريقة الصحيحة

14 / 05 / 1964
اليوم الشهر السنة

S A N G I M I G N A N D O

مثال للتعبئة
الخاطئة

14 / 05 / ' 64
اليوم الشهر السنة

S . G i m i g n a n d o 9 و

أمثلة عن التعبئة بارتكاب أخطاء شائعة

2 2
لا نعم

أحرف كبيرة جدا

6 9 0
لا لا لا

إغلاق جميع الأحرف الدائرية مثل 6، 9 والـ 0

4 4
لا نعم

يتوجب ترك الرقم 4 مفتوح من الجهة العلوية

4 E F
لا لا لا

يتوجب وصل كافة خطوط الأحرف و بشكل خاص الأحرف E و F و ما يشابهها

1 1
لا نعم

يتوجب كتابة الرقم 1 دون الخط السفلي

معلومات عن العائلة و المسكن

1.1 الإشارة إلى نوع المسكن

- 1 منزل
- 2 نوع آخر من المساكن (كوخ سقيفة، بيت متنقل على عجلات، مخيم و إلى آخره) } التوجه إلى السؤال 1.3
- 3 مسكن لدى مقر دبلوماسي أو قنصلية
- 4 مسكن جماعي (فندق، دار عجزة و إلى آخره) ➔ التوجه إلى السؤال 1.5

1.2 ما هي مساحة المنزل؟

الأخذ بعين الاعتبار المساحة الداخلية للمنزل أي مساحة الأرضية لكافة غرف المنزل، بحيث تشمل على الحمامات، المطابخ و المرافق الإضافية باستثناء المصاطب، الشرفات و المرافق (على سبيل المثال: القبو، العلية، الكراج و موقف سيارة مغلق)

أمتار مربعة
(أرقام مقربة إلى عدد صحيح دون أعشار)

1.3 المسكن مسكون من قبل

- 1 عائلة واحدة فقط ➔ التوجه إلى السؤال 1.5
- 2 عائلتين أو أكثر يقيمون فيه

1.4 سجل المعلومات المتعلقة بالعائلة /العائلات الأخرى المقيمة معا فيه (رمز الاستفتاء، اسم العائلة و الاسم الشخصي لصاحب استمارة العائلة)

[إذا كان المسكن مسكون من قبل أكثر من أربعة عائلات في نفس الوقت يتوجب الاتصال بالرقم الأخضر 800.069.701]

رمز الاستفتاء* (العائلة المقيمة/العائلات المقيمة معا في المسكن)	لقب عائلة صاحب الاستمارة	الاسم الشخصي لصاحب الاستمارة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

* رمز الاستفتاء مسجل على الصفحة الأولى لاستمارة العائلة

1.5 بأي صفة تقيم عائلتك في المسكن؟

- 1 ملكية (كلية أو جزئية)، حق انتفاع بموجب عقد رهنية الرهن
- 2 إيجار
- 3 بصفة أخرى (مجانا، مقابل خدمة و إلى آخره)

1 بيانات السجل المدني

1.1 صلة القرابة أو الزواج/التعايش
مع صاحب استمارة العائلة

01 صاحب استمارة العائلة

إن الإجابة معينة
مسبقاً فقط للفرد
01؛

يجيب الفرد 01
ابتداءً من السؤال
1.2

1.2 الجنس

1 ذكر

2 أنثى

1.3 تاريخ الولادة

□□	/	□□	/	□□□□
اليوم		الشهر		السنة

1.4 مكان الولادة

1 في هذه البلدية

2 في بلدية إيطالية أخرى تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة

□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□

المحافظة

3 تحديد اسم الدولة الخارجية في الخارج

□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□

يجيب صاحب الاستمارة على
السؤال 1.5، وذلك فقط في حالة عدم وجود
العنوان مطبوع مسبقاً على الصفحة الأولى
من استمارة العائلة

1.5 هل أنت مدون في السجل المدني لهذه البلدية؟

[يقصد ببلدية سجل الأحوال المدنية المدون لديها: البلدية التي يمكن مراجعتها لطلب الحصول على هوية شخصية و شهادات الأحوال المدنية الرئيسية (على سبيل المثال شهادات الولادة، دفتر العائلة، و إلى آخره)]

1 نعم، في هذا المسكن

2 نعم، لكن في مسكن آخر أو تعايش

3 لا، في بلدية إيطالية أخرى تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة

□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□

المحافظة

4 لا، ليس في أي بلدية إيطالية

2 الحالة المدنية والزواج

2.1 الحالة المدنية

- 1 أعزب/ عذباء ➔ 3.1 التوجه إلى السؤال
- 2 متزوج/متزوجة
- 3 منفصل/منفصلة عمليا
- 4 منفصل/منفصلة قانونيا
- 5 مطلق/مطلقة
- 6 أرمل/أرملة

2.2 شهر و سنة الزواج

[في حالة زواجك لأكثر من مرة، يتوجب عليك الإشارة إلى شهر و سنة آخر عقد زواج مبرم]

/
الشهر السنة

2.3 الحالة المدنية قبل الزواج

- 1 أعزب/ عذباء
- 2 مطلق/مطلقة
- 3 أرمل/أرملة

3 الجنسية

3.1 ما هي جنسيتك؟

[يتوجب على كل من يملك جنسية أخرى بالإضافة إلى الإيطالية شطب الخانة 1 فقط " إيطالية"]

- 1 إيطاليه ➔ 3.2 التوجه إلى السؤال
- 2 أجنبية ➔ تحديد اسم الدولة الخارجية التي تحمل جنسيتها سابقا والتوجه إلى السؤال 3.4

- 3 التوجه إلى السؤال 3.4 ➔ عديم/عديمة الجنسية (دون أي جنسية)

3.2 هل تملك الجنسية الإيطالية منذ الولادة؟

- 1 نعم ➔ 3.4 التوجه إلى السؤال
- 2 لا ↓

3.3 لأي سبب حصل/حصلت على الجنسية الإيطالية؟

- 1 بسبب الزواج 2 غيره

تحديد اسم الدولة الخارجية التي كذت تحمل جنسيتها سابقا

3.4 أين ولدت والدتك؟

[الإشارة إلى مكان ولادة والدتك حتى ولو لم تكن تقيم في العادة في هذا المسكن وحتى ولو كانت متوفاة]

- 1 في إيطاليا
- 2 تحديد اسم الدولة الخارجية حيث ولدت ↓ في الخارج

3.5 أين ولد والدك؟

[الإشارة إلى مكان ولادة والدك حتى ولو لم يكن يقيم في العادة في هذا المسكن وحتى ولو كان متوفى]

- 1 في إيطاليا
- 2 تحديد اسم الدولة الخارجية حيث ولد ↓ في الخارج

4 مكان تواجده و الإقامة السابقة

4.1 أين كنت تتواجد بتاريخ الإحصاء السكاني (9 تشرين أول/أكتوبر 2011)؟

- 1 في هذا المسكن
- 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش (على سبيل المثال: منزل الأقارب أو الأصدقاء، ثكنة، مستشفى)
- 3 في بلدية إيطالية أخرى
- 4 في الخارج

4.2 أين كنت عادة تقيم خلال السنة الماضية (9 تشرين أول/أكتوبر 2010)؟

- 1 في هذا المسكن
 - 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش
 - 3 في بلدية إيطالية أخرى
- تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة

المحافظة

- 4 تحديد اسم الدولة الخارجية في الخارج

المحافظة

4.3 أين كنت عادة تقيم قبل خمس سنوات ماضية (9 تشرين أول/أكتوبر 2006)؟

- 1 في هذا المسكن
- 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش
- 3 تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة في بلدية إيطالية أخرى

المحافظة

- 4 تحديد اسم الدولة الخارجية في الخارج

المحافظة

5 التعليم

5.1 ما هي أعلى شهادة دراسية التي حصلت عليها من بين المذكورة تالياً؟

- 01 لا أملك أي شهادة، ولا أعرف القراءة أو الكتابة
- 02 لا أملك أي شهادة، و لكن أعرف القراءة و الكتابة
- 03 شهادة مرحلة الدراسة الابتدائية (أو تقييم نهائي مكافئ 4L)
- 04 شهادة مرحلة الدراسة الإعدادية (أو شهادة إعداد مهني)
- 05 شهادة المدرسة الثانوية مدة دورتها 2-3 سنوات
- 06 شهادة الثانوية العامة، مدة دورتها 4-5 سنوات
- 07 شهادة أكاديمية الفنون الجميلة، الرقص، المسرحية، معهد التعليم العالي للفنون ISIA و إلى أخره. المعهد الموسيقي (النظام القديم)
- 08 شهادة جامعية (2-3 سنوات) للنظام القديم (تشمل على المدارس التخصصية أو بمستوى مكافئ للتعليم الجامعي)
- 09 شهادة أكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقي و الرقص (A.F.A.M.) المستوى الأول
- 10 شهادة جامعية لدورة مدتها ثلاث سنوات (مستوى أول) النظام الجديد
- 11 شهادة المستوى الثاني II لأكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقي و الرقص (A.F.A.M.)
- 12 شهادة جامعية (4-6 سنوات) وفق نظام التعليم القديم، شهادة جامعية متخصصة أو ماجستير بدورة دراسية وحيدة بموجب نظام التعليم الجديد، شهادة جامعية متخصصة بدورة مدتها سنتين (مستوى ثاني) من نظام التعليم الجديد

لكل من شطب الخانات المحصورة ما بين 07 و 12 للسؤال 5.1

5.2 هل حصلت على شهادة ما بعد الشهادة الجامعية أو شهادة تعليم عالي للفنون، الموسيقي و الرقص A.F.A.M.؟

- 1 نعم

5.3 أذكر الشهادات الدراسية الممتلئة بالتحديد (إمكانية التزويد بأكثر من إجابة)

- 1 ماستر مستوى أول
- 2 ماستر مستوى ثاني
- 3 مدرسة تخصصية
- 4 دكتوراه في البحث

- 2 لا

يتوجب على الأشخاص الذين يبلغون 15 عام من العمر أو أكثر الإجابة على السؤال 6.1 ويتوجب على كل من يقل عمره عن 15 الإجابة على السؤال 7.1

6

الوضع المهني و غير المهني

6.1 هل مارست عمل لمدة ساعة على الأقل خلال الأسبوع (ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر)؟

[الأخذ بعين الاعتبار العمل الذي حصلت منه أو سوف تحصل منه على دخل اقتصادي أو العمل غير المدفوع أجره مع اعتبار المذكور أخيراً فقط إذا كان يتم ممارسته عادة في مؤسسة تابعة لأحد أفراد العائلة]

1 نعم ➔ التوجه إلى السؤال 7.1

2 لا

6.2 هل كان لديك عمل خلال الأسبوع المحصور ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر، ولكنك في كافة الأحوال كنت متغيب/متغيبه عنه؟ (على سبيل المثال بسبب المرض، الإجازة، لخضوعك إلى نظام تعويض العمالة الزائدة، لخفض عدد ساعات العمل للمؤسسة و إلى آخره)

1 نعم ➔ التوجه إلى السؤال 7.1

2 لا

6.3 ابتداءً من 11 أيلول/سبتمبر وحتى 8 تشرين أول/أكتوبر، هل بادرت فعلياً بالبحث عن عمل لدى آخرين أو اتخذت تدابير لفتح نشاط عمل خاص بك؟

1 نعم

2 لا ➔ التوجه إلى السؤال 6.6

6.4 هل أنت مستعد/مستعدة لبدء عمل خلال الأسبوعين القادمين في حالة توفر هذه الفرصة؟

1 نعم

2 لا ➔ التوجه إلى السؤال 6.6

6.5 هل سبق لك في الملضي ممارسة نشاط عمل مقابل أجر أو كمساعد عائلي؟

1 نعم

2 لا

التوجه إلى السؤال 7.1

6.6 خلال الأسبوع المحصور ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر كنت

[إذا كانت ظروفك مذكورة في أكثر من حالة من الحالات المشار إليها في الأسفل، اختار المسجلة أولاً في اللائحة. على سبيل المثال، إذا كنت ربة بيت بحيث يصرف لك تقاعد الشيوخة يتوجب عليك شطب الخانة 1]

1 كل من يقبض راتب تقاعدي أو أكثر نتيجة نشاط عمل ممارس سابقاً أو كل من يقبض دخل عائد عن رأس مال (إيراد نتيجة استثمارات عقارية أو غير عقارية)

2 طالب/طالبة

3 ربة/رب بيت

4 في ظروف أخرى

7

مكان الدراسة أو العمل

7.1 هل تذهب يوميا إلى مكان الدراسة أو العمل الاعتيادي؟

- 1 نعم، أذهب إلى مكان الدراسة (تشمل أيضا على دورات التكوين المهني) } التوجه إلى السؤال 7.2
- 2 نعم، أذهب إلى مكان العمل
- 3 لا، لأنني ادرس في مسكني
- 4 لا، لأنني أعمل في مسكني
- 5 لا، لأنني لا املك مقر ثابت لعملي (البانعين المتجولين، ممثلين الشركات و إلى آخره) } تنتهي هنا هذه الاستمارة الشخصية
- 6 لا، لأنني لا أدرس، لا اعمل و لا أتابع دورات تكوين مهنية

7.2 أين يقع المكان الاعتيادي الذي تذهب اليه يوميا للدراسة أو العمل؟

[يتوجب على العمال-الطلاب الإشارة إلى مكان عملهم و ليس مكان دراستهم. يجب على كل من يمارس مهنة على وسائل النقل (سائقي وسائل النقل ذات العجلات، سائقي القطارات، سائقي الحافلات الكهربائية، الطيارين، النقل البحري و إلى آخره) الإشارة إلى عنوان مقر الخدمة الذي يتوجهون إليه لأداء نشاط عملهم (الموقف، المحطة، الكراج، المطار، الميناء و إلى آخره)]

- 1 في هذه البلدية
- 2 في بلدية إيطالية أخرى ↓ تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة
- | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
- المحافظة

7.3

تحديد العنوان الكامل دون اللجوء

لى استعمال اختصارات

(على سبيل المثال: 1: PIAZZA GIUSEPPE VERDI)

- 3 تحديد اسم الدولة الخارجية ↓ في الخارج

7.4 من أي مسكن تتوجه يوميا لتلتحق بمكان الدراسة أو العمل الاعتيادي؟

- 1 من هذا المسكن
- 2 من مسكن آخر غير هذا
- ➔ تنتهي هنا هذه الاستمارة الشخصية

7.5 هل تعود يوميا من مقر الدراسة أو العمل الاعتيادي إلى هذا المسكن؟

- 1 نعم
- 2 لا

1

بيانات السجل المدني

1.1 صلة القرابة أو الزواج/التعايش مع صاحب استمارة العائلة

- 02 زوج/زوجة صاحب الاستمارة
- 03 المتعايش/المتعايشة مع صاحب الاستمارة كرفيق/رفيقة حياة
- 04 ابن/ابنة صاحب الاستمارة و الزوج أو الزوجة/المتعايش أو المتعايشة
- 05 ابن/ابنة صاحب الاستمارة فقط
- 06 ابن/ابنة المتعايش/المتعايشة فقط
- 07 والد/والدة (أو زوج أو زوجة/المتعايش أو المتعايشة مع والد/والدة) صاحب الاستمارة
- 08 حمى/حماة صاحب الاستمارة
- 09 أخ/أخت صاحب الاستمارة
- 10 أخ/أخت الزوج أو الزوجة/المتعايش/المتعايشة
- 11 زوج أو زوجة/المتعايش أو المتعايشة مع أخ/أخت صاحب الاستمارة أو أخ/أخت زوج أو زوجة/المتعايش/المتعايشة معه
- 12 الصهر/ الكنه (زوج أو زوجة/ المتعايش أو المتعايشة مع ابن/بنت صاحب الاستمارة و/أو زوجة و/أو زوج ل المتعايشة ل المتعايش
- 13 حفيد/حفيدة (ابن/ابنة ابن/ابنة) صاحب الاستمارة و الزوج أو الزوجة/المتعايش أو المتعايشة معه/معها
- 14 حفيد/حفيدة (ابن/ابنة أخ/أخت) صاحب الاستمارة و/أو الزوج أو الزوجة/المتعايش أو المتعايشة معه/معها
- 15 جد/جدة صاحب الاستمارة و / أو الزوج أو الزوجة/المتعايش
- 16 قريب/قريبة آخر/أخرى لصاحب الاستمارة أو الزوج أو الزوجة/المتعايش أو المتعايشة معه
- 17 أشخاص آخرون متعايشون معا دون زواج أو صلة قرابة أو نسب

1.2 الجنس

- 1 ذكر
- 2 أنثى

1.3 تاريخ الولادة

/ /

اليوم الشهر السنة

1.4 مكان الولادة

- 1 في هذه البلدية
- 2 في بلدية ايطالية أخرى تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة ↓
- | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------------|
| <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> |
| <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> |
| <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> |
| <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> | <input type="text"/> |
- المحافظة

- 3 تحديد اسم الدولة الخارجية ↓ في الخارج

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

1.5 هل أنت مدون/مدونة في السجل المدني لهذه البلدية؟

[بلدية سجل الأحوال المدنية المدون لديها تمثل البلدية حيث يمكن مراجعتها لطلب الحصول على هوية شخصية وشهادات الأحوال المدنية الرئيسية (على سبيل المثال شهادات الولادة، دفتر العائلة، و إلى آخره)]

- 1 نعم، في هذا المسكن
- 2 نعم، ولكن في مسكن آخر أو تعايش
- 3 لا، في بلدية ايطالية أخرى تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة ↓

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

المحافظة

- 4 لا، ليس في اي بلدية ايطالية

2

الحالة المدنية و الزواج

2.1 الحالة المدنية

- 1 أعزب/ عذباء → 3.1 التوجه إلى السؤال
- 2 متزوج/متزوجة
- 3 منفصل/منفصلة عمليا
- 4 منفصل/منفصلة قانونيا
- 5 مطلق/مطلقة
- 6 أرمل/أرملة

2.2 شهر و سنة الزواج

[في حالة زواجك لأكثر من مرة، يتوجب عليك الإشارة إلى شهر و سنة آخر عقد زواج ميرم]

/
الشهر السنة

2.3 الحالة المدنية قبل الزواج

- 1 أعزب/ عذباء
- 2 مطلق/مطلقة
- 3 أرمل/أرملة

3

الجنسية

3.1

ما هي جنسيتك؟
[يتوجب على كل من يملك جنسية أخرى بالإضافة إلى الإيطالية شطب
الخانة فقط "إيطالية"]

- 1 ايطاليه → 3.2 التوجه إلى السؤال
- 2 أجنبية ↓ تحديد اسم الدولة الخارجية التي تحمل جنسيتها و
التوجه إلى السؤال 3.4

- 3 التوجه إلى السؤال 3.4 → عديم/عديمة الجنسية (دون أي جنسية)

3.2 هل تملك الجنسية الإيطالية منذ الولادة؟

- 1 نعم → 3.4 التوجه إلى السؤال
- 2 لا ↓

3.3 لأي سبب حصلت على الجنسية الإيطالية؟

- 1 بسبب الزواج 2 غيره

تحديد اسم الدولة الخارجية التي كنت تحمل جنسيتها سابقا

3.4

أين ولدت والدتك؟

[الإشارة إلى مكان ولادة والدتك حتى ولو لم تكن تقيم في العادة في هذا المسكن
و حتى ولو كانت متوفاة]

- 1 في ايطاليا
- 2 في الخارج ↓ تحديد اسم الدولة الخارجية حيث ولدت

3.5

أين ولد والدك؟

[الإشارة إلى مكان ولادة والدك حتى ولو لم يكن يقيم في العادة في هذا المسكن
و حتى ولو كان متوفى]

- 1 في ايطاليا
- 2 في الخارج ↓ تحديد اسم الدولة الخارجية حيث ولد

4 مكان تواجذك و الإقامة السابقة

4.1 أين كنت تتواجد بتاريخ الإحصاء السكاني (9 تشرين أول/أكتوبر 2011)؟

- 1 في هذه المسكن
- 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش (على سبيل المثال: منزل الأقارب أو الأصدقاء، ثكنة، مستشفى)
- 3 في بلدية إيطالية أخرى
- 4 في الخارج

لكل من يبلغ سنة 1 من العمر أو أكثر

4.2 أين كنت عادة تقيم خلال السنة الماضية (9 تشرين أول/أكتوبر 2010)؟

- 1 في هذا المسكن
- 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش
- 3 في بلدية إيطالية أخرى
↓ تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة

المحافظة

- 4 تحديد اسم الدولة الخارجية ↓ في الخارج

المحافظة

لكل من يبلغ 5 سنوات من العمر أو أكثر

4.3 أين كنت عادة تقيم قبل خمس سنوات ماضية (9 تشرين أول/أكتوبر 2006)؟

- 1 في هذا المسكن
- 2 في هذه البلدية و لكن في مسكن آخر أو تعايش
- 3 تحديد اسم البلدية و رمز المحافظة ↓ في بلدية إيطالية أخرى

المحافظة

- 4 تحديد اسم الدولة الخارجية ↓ في الخارج

يتوجب على الأشخاص الذين يبلغون 6 سنوات من العمر أو أكثر الإجابة على السؤال 5.1
يتوجب على كل من يقل عمره عن 6 الإجابة على السؤال 7.1

5 التعليم

5.1 ما هي أعلى شهادة دراسية التي حصلت عليها من بين المذكورة تالياً؟

- 01 لا أملك أي شهادة، ولا أعرف القراءة أو الكتابة
- 02 لا أملك أي شهادة، و لكن أعرف القراءة و الكتابة
- 03 شهادة مرحلة الدراسة الابتدائية (أو تقييم نهائي مكافئ له)
- 04 شهادة مرحلة الدراسة الإعدادية (أو شهادة إعداده مهني)
- 05 شهادة المدرسة الثانوية مدة دورتها 2-3 سنوات
- 06 شهادة الثانوية العامة، مدة دورتها 4-5 سنوات
- 07 شهادة أكاديمية الفنون الجميلة، الرقص، المسرحية، معهد التعليم العالي للفنون ISIA و إلى آخره. المعهد الموسيقي (النظام القديم)
- 08 شهادة جامعية (2-3 سنوات) للنظام القديم (تتضمن على المدارس التخصصية أو بمستوى مكافئ للتعليم الجامعي)
- 09 شهادة أكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقي و الرقص (A.F.A.M.) المستوى الأول
- 10 شهادة جامعية لدورة مدتها ثلاث سنوات (مستوى أول) النظام الجديد
- 11 شهادة المستوى الثاني II لأكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقي و الرقص (A.F.A.M.)
- 12 شهادة جامعية (4-6 سنوات) وفق نظام التعليم القديم، شهادة جامعية متخصصة أو ماجستير بدورة دراسية وحيدة بموجب نظام التعليم الجديد، شهادة جامعية متخصصة بدورة مدتها سنتين (مستوى ثاني) من نظام التعليم الجديد

لكل من شطب الخانات المحصورة ما بين 07 و 12 للسؤال 5.1

5.2 هل حصلت على شهادة ما بعد الشهادة الجامعية أو شهادة تعليم عالي للفنون، الموسيقى و الرقص A.F.A.M.؟

1 نعم →

5.3 أذكر الشهادات الدراسية الممتلثة بالتحديد (إمكانية التزويد بأكثر من إجابة)

- 1 ماستر مستوى أول
- 2 ماستر مستوى ثاني
- 3 مدرسة تخصصية
- 4 دكتوراه في البحث

2 لا

يتوجب على الأشخاص الذين يبلغون 15 عام من العمر أو أكثر الإجابة على السؤال 6.1 ويتوجب على كل من يقل عمره عن 15 الإجابة على السؤال 7.1

6

الوضع المهني و غير المهني

6.1 هل مارست عمل لمدة ساعة على الأقل خلال الأسبوع (ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر)؟
[الأخذ بعين الاعتبار العمل الذي حصلت منه أو سوف تحصل منه على دخل اقتصادي أو العمل غير المدفوع أجره مع اعتبار المذكور أخيراً ف إذا كان يتم ممارسته عادة في مؤسسة تابعة لأحد أفراد العائلة]

1 نعم ➔ التوجه إلى السؤال 7.1

2 لا

6.2 هل كان لديك عمل خلال الأسبوع المحصور ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر، ولكنك في كافة الأحوال كنت متغيب/متغيبه عنه؟
(على سبيل المثال بسبب المرض، الإجازة، لخضوعك إلى نظام تعويض العمالة الزائدة، لخفض عدد ساعات العمل للمؤسسة و إلى آخره)

1 نعم ➔ التوجه إلى السؤال 7.1

2 لا

6.3 ابتداءً من 11 أيلول/سبتمبر وحتى 8 تشرين أول/أكتوبر، هل بادرت فعلياً بالبحث عن عمل لدى آخرين أو اتخذت تدابير لفتح نشاط عمل خاص بك؟

1 نعم

2 لا ➔ التوجه إلى السؤال 6.6

6.4 هل أنت مستعد/مستعدة لبدء عمل خلال الأسبوعين القادمين في حالة توفر هذه الفرصة؟

1 نعم

2 لا ➔ التوجه إلى السؤال 6.6

6.5 هل سبق لك في الماضي ممارسة نشاط عمل مقابل أجر أو كمساعد عائلي؟

1 نعم

2 لا

التوجه إلى السؤال 7.1

6.6 خلال الأسبوع المحصور ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر كنت

[إذا كانت ظروفك المذكورة في أكثر من حالة من الحالات المشار إليها في الأسفل، اختار المسجلة أولاً في اللائحة على سبيل المثال، إذا كنت ربة بيت بحيث يصرف لك تقاعد الشيخوخة يتوجب عليك شطب الخانة 1]

1 كل من يقبض راتب تقاعدي أو أكثر نتيجة نشاط عمل ممارس سابقاً أو كل من يقبض دخل عائد عن رأس مال (إيراد نتيجة استثمارات عقارية أو غير عقارية)

2 طالب/طالبة

3 ربة/رب بيت

4 في ظروف أخرى

السرية الإحصائية، إلزامية الإجابة، ضمان المحافظة على الخصوصية و حقوق أصحاب الشأن

- نظام قانون الاتحاد الأوروبي (CE) رقم 763 الصادر بتاريخ 9 تموز/يوليو 2008 - "نظام قانون البرلمان الأوروبي و مجلس شؤون الإحصاء السكاني و المساكن"؛
- مرسوم القانون رقم 78 الصادر بتاريخ 31 أيار/مايو 2010، الذي تم تحويله باضافة تعديلات عليه إلى القانون رقم 122 الصادر بتاريخ 20 تموز/يوليو 2010 - تدابير طارئة في نطاق الاستقرار المالي و المنافسة الاقتصادية" - البند 50 (الإحصاء السكاني الرسمي)؛
- "النظام العام للإحصاء الرسمي العام للسكان و المساكن رقم 15"، المتخذ بموجب قرار صادر من قبل مدير المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء بتاريخ 18 شباط/فبراير 2011 رقم 6/11/PRES (الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 8 آذار/مارس 2011 - السلسلة العامة - رقم 55)؛
- المرسوم التشريعي رقم 322 الصادر بتاريخ 6 أيلول/سبتمبر 1989 و التعديلات و الإضافات المدخلة عليه "قوانين النظام الإحصائي الوطني و إعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء" - مواد القانون 6-bis (التعامل مع البيانات الشخصية)، 7 (الزامية الإدلاء بالبيانات الإحصائية)، 8 (محافظة موظفين المكاتب الإحصائية على السرية المهنية)، 9 (تدابير حماية سرية البيانات الإحصائية)، 11 (العقوبات الإدارية المطبقة في حالة عدم الإجابة)، 13 (البرنامج الإحصائي الوطني)؛
- مرسوم رئيس الجمهورية رقم 166 الصادر بتاريخ 7 أيلول/سبتمبر 2010 " نظام قانون إعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء".
- مرسوم رئيس الجمهورية رقم 223 الصادر بتاريخ 30 حزيران/مايو 1989 "الموافقة على نظام القانون السجل المدني العام الجديد".
- المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 حزيران/يونيو 2003 "صاغ القوانين المطبقة في مجال حماية البيانات الشخصية" 2 (الغرض)، 4 (التعريفات)، 7-10 (حقوق صاحب الشأن)، 13 (معلومات تثقيفية)، 28-30 (الأفراد العاملين على معالجة البيانات)، 104-110 (معالجة البيانات لأهداف إحصائية أو علمية)؛
- "قانون الواجب الأخلاقي و حسن السلوك في مجال التعامل مع البيانات الشخصية لأهداف إحصائية و البحث العلمي المطبقة في مجال النظام الإحصائي المحلي" و تبكلى خاص بموجب المادة 7 (التقرير لأفراد غير عاملين في النظام الإحصائي الوطني) و المادة 8 (تبادل المعلومات ما بين الأفراد العاملين في النظام الإحصائي الوطني (Sistan) (الملحق A.3 المتعلق بالقانون المحدد في مجال حماية البيانات الشخصية- المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 حزيران/يونيو 2003)؛
- مرسوم رئيس مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 31 آذار/مارس 2011 - "الموافقة على برنامج الإحصاءات الوطنية المحدد لمدة ثلاث سنوات 2011-2013" و التدابير التابعة التي تقتضي عليها المادة 7 من المرسوم التشريعي رقم 322 لعام 1989، التي تحتوي على لائحة الأحكام التي تقتضي على إلزامية الإجابة للأفراد كلشخاص اعتباريين و لائحة الأحكام التي تقتضي على العقوبات المطبقة في حالة مخالفتها.



حضرة السيد المحترم، السيدة المحترمة،

أبعث لحضراتكم هذه الرسالة لإعلامكم بأن المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء (ISTAT)، يمثل الهيئة التي تعمل على رصد وإصدار الإحصائيات الإيطالية العامة و جسر الحوار للاتحاد الأوروبي، والذي سوف يقوم خلال شهر تشرين أول/أكتوبر 2011 بتنفيذ الإحصاء الرسمي العام للسكان و المساكن الـ 15^o، تجميع المعلومات و الرصد المحدد بموجب البرنامج الإحصائي الوطني لفترة 2011-2013 (الرمز IST-02406).

يتم تنفيذ الإحصاء السكاني الرسمي الوطني على أراضي الدولة المحلية كل عشرة سنوات، بحيث يمثل مسح إحصائي يسمح بالتعرف على البنية السكانية و الاجتماعية في إيطاليا و أراضيها و الحصول على معلومات هامة لفهم و إدراك الواقع العملي حيث تعيش بشكل أفضل و لاتخاذ الهيئات الحكومية، المؤسسات و المواطنين كأفراد لاختيارات و تدابير أكثر و عيا و تيقظاً. ففي الواقع سوف نكون نحن المواطنين موضع هذا الاستفتاء بحيث يعتبر تعاون الجميع ذو أهمية بالغة. لذلك سوف يتم استخدام بعض البيانات أيضاً من قبل البلديات لإجراء تدقيقات متعلقة بالسجل المدني. و لهذا السبب نرجو من حضراتكم التعاون معنا لنجاح هذا الرصد الإحصائي الهام و الحساس، وذلك بالإجابة أسئلة الاستفتاء عن طريق الانترنت - إذا أمكن الأمر- و التي تتوفر في ملحق هذه الرسالة بالإضافة إلى دليل التعبئة. و بما أن تاريخ مرجع الإحصاء السكاني الرسمي مسجل بتاريخ **09 تشرين أول/أكتوبر 2011**، نرجو من حضراتكم عدم تعبئة الاستفتاء قبل ذلك التاريخ.

نرغب بالتأكيد على أن سرية البيانات و المعلومات التي سوف تزودنا بها مضمونة وفق المعايير المختلفة. ففي الواقع، تخضع المعلومات المجمعة في مجال الإحصاء السكاني الوطني الرسمي و العام إلى أحكام القوانين المحددة في مجال السرية الإحصائية و هي خاضعة لقوانين حماية البيانات الشخصية (المرسوم التشريعي الإيطالي 196/2003 D.lgs n.). ومع إعلامكم بشكل خاص باحتمالية استخدام هذه المعلومات في وقت لاحق أيضاً في مجال معالجة البيانات لأهداف إحصائية فقط، وذلك من قبل النظام الإحصائي الوطني و هيئات الإحصاء السكاني الرسمي الوطني و إمكانية نقل المعلومات لأهداف البحث العلمي وفق الشروط و الطرق المحددة في المادة 7 من قانون الأخلاقيات المهنية المحدد في مجال معالجة البيانات الشخصية لأهداف إحصائية.

يعتبر المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء ملتزم بإجراء الإحصاء الرسمي الوطني للسكان و المساكن مع العلم بأن كافة المواطنين ملزمين بالتعاون و المشاركة به. إن الإلزامية التزويد بإجابات و العقوبات المطبقة في حالة العمل بخلاف ذلك محددة بموجب مواد المرسوم التشريعي الإيطالي artt. 7 e 11 del d.lgs. n. 322/1989 و التعديلات و الإضافات المدخلة عليها تالياً. بالإضافة إلى إعلامكم أيضاً، بإمكانية نشر البيانات الإحصائية دون الإشارة المباشرة إلى هوية أصحاب الشأن و أيضاً بتكرارية نقل عن ثلاثة وحدات، و ذلك باستثناء المعلومات الحساسة.

إن الجهة المسؤولة عن معالجة البيانات الشخصية هي الـ ISTAT - المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء، العنوان في روما: Via Cesare Balbo 16 - 00184 Roma؛ المسؤل عن معالجة البيانات لصالح المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء ISTAT هو مدير المقر المركزي للإحصاءات الرسمية الوطنية العامة و الذي يمكن مراجعته أيضاً للتعرف على أنظمة القوانين المحددة للمسؤولين الآخرين و المعلومات المتعلقة بحقوق الأشخاص المعنية.

لمزيد من المعلومات الإضافية بإمكانكم الاتصال بالرقم الأخضر 800 069 701 الفعال، كافة الأيام ابتداءً من 01 تشرين أول/أكتوبر 2011 و حتى 29 شباط/فبراير 2012 (باستثناء 25 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 01 كانون الثاني/يناير 2012 من الساعة 9.00 و حتى الساعة 19.00 و في الفترة المحصورة ما بين 09 تشرين الأول/أكتوبر - 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 من الساعة 9.00 و حتى الساعة 22.00 أو بعث رسالة إلى عنوان البريد الإلكتروني infocens2011@istat.it.

تفضلوا بقبول فائق التحية و الاحترام مع الشكر الجزيل للتعاون الهام المبذول من حضراتكم و عائلتكم.

انريكو جوفانييني

السرية الإحصائية، الإلزامية الإيجابية، ضمان المحافظة على الخصوصية و حقوق أصحاب الشأن

- نظام قانون الاتحاد الأوروبي (CE) رقم 763 الصادر بتاريخ 09 تموز/يوليو 2008 - "نظام قانون البرلمان الأوروبي و مجلس شؤون الإحصاء السكاني و المساكن"؛
- مرسوم القانون رقم 78 الصادر بتاريخ 31 أيار/مايو 2010، الذي تم تحويله بالإضافة إلى التعديلات المدخلة عليه إلى القانون رقم 122 الصادر بتاريخ 20 تموز/يوليو 2010 - تدابير طارئة في نطاق الاستقرار المالي و المنافسة الاقتصادية" - البند 50 (الإحصاء السكاني الرسمي)؛
- "النظام العام للإحصاء الرسمي العام للسكان و المساكن رقم 15"، المتخذ بموجب قرار صادر من قبل مدير المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء بتاريخ 18 شباط/فبراير 2011 رقم 6/11/PRES (الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 08 آذار/مارس 2011 - السلسلة العامة - رقم 55)؛
- المرسوم التشريعي رقم 322 الصادر بتاريخ 06 أيلول/سبتمبر 1989 و التعديلات و الإضافات المدخلة عليه "قوانين النظام الإحصائي الوطني و إعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء" - مواد القانون 6-bis (التعامل مع البيانات الشخصية)، 7 (الإلزامية الإيجابية)، 8 (محافظة موظفي المكاتب الإحصائية على السرية المهنية)، 9 (تدابير حماية سرية البيانات الإحصائية)، 11 (العقوبات الإدارية المطبقة في حالة عدم الإجابة)، 13 (البرنامج الإحصائي الوطني)؛
- مرسوم رئيس الجمهورية رقم 166 الصادر بتاريخ 07 أيلول/سبتمبر 2010 " نظام قانون إعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء".
- مرسوم رئيس الجمهورية رقم 223 الصادر بتاريخ 30 حزيران/مايو 1989 " الموافقة على نظام القانون السجل المدني العام الجديد".
- المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 حزيران/يونيو 2003 " صيغ القوانين المطبقة في مجال حماية البيانات الشخصية" 2 (الغرض)، 4 (التعريفات)، 7-10 (حقوق صاحب الشأن)، 13 (معلومات تثقيفية)، 28-30 (الأفراد العاملين على معالجة البيانات)، 104-110 (معالجة البيانات لأهداف إحصائية أو علمية)؛
- "قانون الواجب الأخلاقي و حسن السلوك في مجال التعامل مع البيانات الشخصية لأهداف إحصائية و البحث العلمي المطبقة في مجال النظام الإحصائي المحلي" و بشكل خاص المادة 7 (تبادل المعلومات مع أفراد لا ينتمون إلى النظام الإحصائي الوطني) و المادة 8 (تبادل المعلومات ما بين الأفراد العاملين في النظام الإحصائي الوطني) (الملحق A.3). المتعلق بالقانون المحدد في مجال حماية البيانات الشخصية - المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 حزيران/يونيو 2003)؛
- مرسوم رئيس مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 31 آذار/مارس 2011 - " الموافقة على برنامج الإحصاءات الوطنية المحددة لمدة ثلاث سنوات 2011-2013" (المسجل لدى ديوان الرقابة المالية بتاريخ 28 حزيران/يونيو 2011) و التدابير التابعة التي تنص عليها المادة 7 من المرسوم التشريعي رقم 322 لعام 1989، التي تحتوي على لائحة الأحكام التي تقتضي على الإلزامية الإيجابية للأفراد كأشخاص اعتباريين و لائحة الأحكام التي تقتضي على العقوبات المطبقة في حالة مخالفتها.

دليل تعبئة استمارة العائلة نموذج CP.1B

القسم 1 - معلومات عن العائلة و المسكن

السؤال 1.1

- يقصد بكلمة منزل: مكان (أو مجموعة الأماكن):
- محدد استخدامه بشكل ثابت لأغراض سكنية؛
 - منفصل (أي محاط بجدران و مغطى بسقف)؛
 - مستقل (أي مزود على الأقل بمدخل واحد خارجي أو مساحات مشتركة للمرور - شارع، ساحة المسكن، درج، منبسط درج أو سلم المبنى، أروقة، مصاطب و إلى آخره - هذا يعني أي مدخل أو ممر عبور يسمح بالوصول إلى مكان السكن دون المرور داخل منازل أخرى)؛
 - موجود داخل مبنى (أو يمثل بحد ذاته مبنى).

يقصد بمصطلح نوع آخر من المساكن: مسكن لا تنطبق عليه مواصفات المنزل (لأنه متحرك، شبه دائم أو مرتجل)، بحيث يتم استخدامه من قبل شخص واحد أو أكثر كمقر سكن اعتيادي أو مؤقت، وذلك بتاريخ التعداد السكاني (على سبيل المثال: عربة - بيت متنقل قائم على عجلات، خيمة، مخيم، كوخ سقيفة، تخشيبية، كهف، كراج، قيو، إسطلب والى آخره).

يقصد بمصطلح مسكن لدى مقر دبلوماسي أو قنصلية: مسكن يقع خارج أراضي الدولة.

يقصد بمصطلح مسكن جماعي: بنية تستخدم كمقر لإقامة مجموعات كبيرة من الأشخاص و/أو عائلة واحدة أو أكثر. تضم هذه الفئة الفنادق، المستشفيات، دور العجزة، مراكز الاستضافة و المؤسسات بمختلف أنواعها (دينية، علاجية، إعانة، تربوية و إلى آخره).

- في حالة إقامة العائلة في مسكن داخل مقر دبلوماسي أو قنصلية اشطب الخانة 3.

- إذا كان مقر سكن العائلة الاعتيادي يقع لدى مسكن جماعي اشطب الخانة 4. على سبيل المثال: عائلة تقيم بشكل اعتيادي في دار استضافة أو في غرفة فندقية أو العائلات الذين قاموا بتحديد مقر إقامتهم في مقرات لا تملك خصائص سكنية وتقع داخل بنيات سكنية جماعية (على سبيل المثال: عائلة حارس إحدى المستشفيات بحيث تقيم في مسكن يقع داخل بنية المستشفى).

السؤال 1.2

الإشارة إلى المساحة الداخلية للمنزل بالمتر المربع (أرقام مقربة إلى عدد صحيح دون أعشار)، أي مساحة الأرضية الصافية الخالية من الجدران (مساحة الأرضية القابلة للاستخدام) باستثناء الشرفات، المصاطب و المرافق فقط (على سبيل المثال القبو، العلية، الكراج و إلى آخره). إذا كان المنزل يتألف من أكثر من طابق، أو يشمل أيضا على غرف ذات مدخل مستقل، يتم احتساب المساحة الإجمالية لكافة أجزائه.

السؤال 1.3

اشطب الخانة 1 إذا كان المسكن مسكون من قبل عائلة واحدة فقط؛ اشطب الخانة 2 إذا كان المسكن مسكون من قبل عائلتين أو أكثر بحيث تتعايش فيه مع بعضها البعض. يتم التحديد بشكل خاص، بأنه سوف يتم اعتبار مكان الإقامة مسكون في نفس الوقت من قبل أكثر من عائلة فقط في حالة عدم وجود صلة النسب أو الزواج و المصاهرة تربط المقيمين في المسكن.

السؤال 1.4

تجيب على هذا السؤال فقط العائلات التي قامت بشطب الخانة 2 للسؤال 1.3. ففي هذه الحالة فقط يتوجب الإشارة في المربع المخصص لذلك إلى رمز الاستفتاء الذي تم إجرائه لكل عائلة من العائلات التي تتعايش في نفس المسكن (باستثناء عائلة صاحب الشأن) بالإضافة إلى اسم عائلة و اسم صاحب الشأن للعائلة/العائلات المتعايشة معا. رمز الاستفتاء عبارة عن رقم تعريف واضح يتكون من 13 رقم و هو مسجل على الجهة العلوية اليمنى وذلك على الصفحة الأولى لكل استمارة عائلة.

في حالة تعايش أكثر من 4 عائلات مع بعضهم البعض داخل المسكن يتوجب الاتصال بالرقم الأخضر 800-069701.

السؤال 1.5

شطب الخانة 1 إذا كانت ملكية المنزل خاصة أو مشتركة على الأقل مع احد الأشخاص المتعايش فيه. اشطب أيضا الخانة 1 في حالة الإقامة في منزل بموجب حق الانتفاع أو الاستفادة منه بموجب حق عيني (على سبيل المثال الاستخدام، السكن) أو إذا كان المنزل خاضع لرهن أو لأنه قد تم فقط بيع حق الرقبة و أيضا في حالة تأجير المالك لجزء من منزله مع مواصلة العيش فيه.

اشطب الخانة 2 أو 3 إذا لم تكن ملكية المنزل تعود لأحد الأشخاص المقيمين فيه ولكن تم استجاره (الخانة 2)، أو تتم الإقامة فيه بموجب حق آخر (الخانة 3)، أي مجانيا أو مقابل تقديم خدمات.

يطرح السؤال الذي يتعلق بـ "صلة القرابة و الزواج أو التعايش لصاحب استمارة العائلة" ضمن مجموعة الأسئلة المتعلقة بالجنس، الحالة المدنية و تاريخ الزواج، وذلك بهدف الحصول على معلومات عن العائلة و افرادها؛ و بشكل خاص تسمح هذه الأسئلة بالحصول على معلومات عن العناصر إلى تتألف منها العائلة، حجمها و نوعيتها (على سبيل المثال عدد المتزوجين و الأبناء، عدد الأطفال الذين يعيشون مع احد الأبويين فقط، عدد الأشخاص الذين يعيشون وحدهم و إلى آخره).

السؤال 1.1

الإشارة إلى صلة القرابة أو الزواج/التعايش مع صاحب استمارة العائلة. يقصد بصاحب استمارة العائلة: الشخص المدون باسمه سجل العائلة المتوفر لدى مكتب الأحوال المدنية.

- لا يجب على هذا السؤال صاحب استمارة العائلة أو الفرد المشار إليه (الشخص 01 من اللانحة A)؛ لقد تم إملاء الإجابة مسبقاً.
- يتوجب على الشخص المقترن/التعايش مع صاحب استمارة العائلة شطب الخانة المتعلقة بنمط الإجابة 03؛ سواء إذا كان هذا الاقتران يربط شخصين مختلفين في الجنس و سواء في حالة الاقتران ما بين شخصين متماثلين في الجنس.
- يتم تسجيل الأبناء رسمياً في حالة اعتراف صاحب الشأن و/أو الزوج/الزوجة/التعايش/المتعايشة بهم.
- يتوجب على أبناء الزوج/الزوجة فقط أو المتعايش/المتعايشة مع صاحب الشأن شطب الخانة 06 ("ابن/ابنة الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة فقط")، حتى و لو كان الوالد/الوالدة متوفى/متوفية أو لا يعيش/تعيش في المسكن.
- يتوجب أيضاً على (حمو/ حماة صاحب الاستمارة) و والد/الوالدة (أو زوج/زوجة الوالد/الوالدة) للمتعايش/المتعايشة مع صاحب الشأن شطب الخانة 08.
- يتوجب فقط على أقارب (باستثناء الأبناء) الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة مع صاحب الشأن شطب الخانة المتعلقة بصلة القرابة التي تربطهم ب/بها ، وذلك حتى و لو كان/كانت الزوج/الزوجة أو المتعايش/ المتعايشة مع صاحب الشأن لا يقيم/تقيم عادة في المسكن.
- يتوجب على أقارب صاحب الشأن و/أو الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة غير المذكورين في الإجابات المسجلة (خال/عم صاحب الشأن أو خال/عم الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة، ابن خال/ابن عم صاحب الشأن أو ابن خال/ابن عم الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة و إلى آخره)، الذين يقيمون في العادة في هذا المسكن شطب الخانة 16 ("قريب آخر للمصاحب الشأن و/أو للزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة").
- يتوجب على الأشخاص الذين يعيشون في العادة في المسكن الذين لا يملكون صلة قرابة مع صاحب الشأن و/أو مع الزوج/الزوجة أو المتعايش/المتعايشة شطب الخانة 17 ("شخص آخر يعيش في نفس المسكن غير مرتبط بصلة زواج، قرابة أو مصاهرة"). إذا كان هؤلاء الأشخاص يؤفون عائلة بحد ذاتها، يتوجب عليهم تعبئة استمارة عائلة أخرى.
- يتوجب على الأشخاص الذين يعملون في خدمة العائلة (العامل المنزلي، المدير المنزلي) المقيمين عادتاً في المسكن شطب الخانة 17 . أما في حالة تشكيلهم بحد ذاتهم لعائلة أخرى، يتوجب عليهم تعبئة استمارة عائلة أخرى.

السؤال 1.2

"الجنس" هو العنصر المتغير ذو الأهمية الرئيسية لقراءة البيانات الإحصائية بشكل مستقل و مقارنتها مع النتائج الإحصائية للذكور و الإناث.

السؤال 1.3

يتم طرح السؤال المتعلق بتاريخ الولادة بهدف التمكن من حساب العمر و لغرض الحد من أخطأ البيانات المتعلقة بأعمار الأشخاص.

يتوجب كتابة تاريخ الولادة بالأرقام و ليس بالأحرف؛ يجب أن يشار إلى اليوم و الشهر برقمين، ذلك بوضع صفر قبل الرقم إذا لزم الأمر (على سبيل المثال: 1967/06/05).

السؤال 1.4

يتم طرح السؤال المتعلق بمكان الولادة (المكان حيث تمت الولادة) و مقارنته مع معلومات أخرى (على سبيل المثال: مكان الإقامة) من أجل التزود بمعلومات عن الحركة السكانية داخل إيطاليا و ما بين إيطاليا و الدول الأخرى.

- يتوجب على الأشخاص المولودين في نفس البلدية حيث يقيمون حالياً شطب الخانة 1 ("في هذه البلدية").
- يتم الإشارة للمولودين في بلدية إيطالية أخرى إلى اسم البلدية حيث تمت الولادة. الإشارة إلى اسم البلدية و ليس المحلية (الضاحية، المركز السكني و إلى آخره). بالإضافة إلى ذلك، يتوجب تحديد رمز المحافظة التابعة لها البلدية بتاريخ التعداد السكاني.
- للمولودين في الخارج، يتوجب الإشارة إلى الاسم الحالي للدولة الخارجية التي تمت الولادة ضمن حدودها. يجب أن يتم الإشارة إلى الدولة الخارجية حيث تمت الولادة بأحرف لاتينية و في اللغة الإيطالية.

السؤال 1.5

يسمح السؤال المتعلق ببيانات التسجيل في سجل الأحوال المدنية لدى البلدية بالحصول على مزيد من التفاصيل عن مكان إقامة الفرد. تعتبر البلدية - التي تم لديها التدوين في سجل الأحوال المدنية- الهيئة التي يمكن لصاحب الشأن مراجعتها لطلب الحصول على هوية شخصية و شهادات الأحوال المدنية الرئيسية. يجب صاحب الشأن فقط في حالة عدم وجود العنوان المطبوع مسبقاً على الصفحة الأولى لاستمارة العائلة.

- يتوجب على الأشخاص المدونين في سجل الأحوال المدنية حيث تم تعدادهم في الإحصاء شطب الخانة 1 ("نعم في هذا المسكن") أو الخانة 2 ("نعم، لكن في مسكن آخر أو تعايش).
- يتوجب على الأشخاص المدونين في سجل الأحوال المدنية لأي بلدية إيطالية أخرى الإشارة إلى اسم البلدية حيث تم تدوينهم في سجل في أحوالها المدنية. الإشارة إلى اسم البلدية وليس المحلية (الضاحية، المركز السكني و إلى آخره). بالإضافة إلى ذلك، يتوجب تحديد رمز المحافظة التابعة لها البلدية.
- يتوجب على الأشخاص غير المدونين في سجل الأحوال المدنية لأي بلدية إيطالية عليهم شطب الخانة 4 ("لا، ليس لدى أي بلدية إيطالية"). بالتحديد يقصد بمصطلح **تعايش على سبيل المثال: العيش في مؤسسات تربوية (مثل: المدارس الداخلية، معاهد تعليم و إلى آخره)، في مؤسسات الإعانة (مثل: مأوى الأيتام، دور العائلات، دور الرعاية للبالغين في العمر العاجزين و المتقدمين بالسن و إلى آخره) مؤسسات الرعاية الصحية (مثل: المستشفيات، العيادات و إلى آخره)، المؤسسات الإصلاحية و السجون، التعايش الاكليركي مثل دير الرهبان، التعايش العسكري (المستشفيات العسكرية، السجون العسكرية، المعسكرات و إلى آخره)، الفنادق، بيوت الضيافة، الاستراحات و ما يشابهها، السفن التجارية لنقل البضائع و الأشخاص (مثل: سفن الرحلات و إلى آخره)، إلى آخره.**

2 الحالة المدنية و الزواج

السؤال 2.1

- يتوجب على الأشخاص المتزوجين الذين امتنعوا عن العيش مع أزواجهم/زوجاتهم بسبب مشاكل زوجية شطب الخانة 3 ("منفصل/منفصلة فعليا") و ليس الخانة 2 ("متزوج/متزوجة").
- يتوجب على الأشخاص المتزوجين الذين يعيشون بعيدا عن أزواجهم/زوجاتهم لأسباب عارضة أو اضطرارية شطب الخانة 2 ("متزوج/متزوجة") و ليس الخانة 3 ("منفصل/منفصلة فعليا").
- للأشخاص "المتزوجين سابقا" (أي الأشخاص الذين حصلوا على انحلال أو إنهاء عقد الزواج المدني بموجب القانون الايطالي رقم 898 الصادر بتاريخ 1 كانون الثاني/ديسمبر لعام 1970) شطب الخانة 5 ("مطلق/مطلقة").

السؤال 2.2

- يتوجب على كافة الأشخاص الذين قد تزوجوا مرة واحدة على الأقل الإجابة على السؤال: وبالإضافة إلى المتزوجين، يتوجب أيضا على الأشخاص المنفصلين عمليا أو قانونيا، المطلقين أو الأرمال التزويد بإجابة.
- يتوجب الإشارة إلى تاريخ عقد الزواج بالأرقام و ليس بالحروف (على سبيل المثال: 05/1969)؛ في حالة التزوج لأكثر مرة، الإشارة إلى تاريخ آخر عقد زواج.

السؤال 2.3

يسمح السؤال المتعلق بالحالة المدنية للفرد قبل تاريخ الزواج الأخير بالحصول على معلومات إضافية عن طبيعة الارتباط الزوجي و بالتالي التعرف على نوعيات البنات العائلية.

يتوجب الإشارة إلى الحالة المدنية الشخصية قبل تاريخ الزواج الأخير حتى ولو كان ذلك يمثل عقد الزواج الوحيد المبرم. يتوجب على كافة الأشخاص الذين قد تزوجوا مرة واحدة على الأقل التزويد بإجابة: بالإضافة إلى المتزوجين، يتوجب أيضا على الأشخاص المنفصلين عمليا أو قانونيا، المطلقين أو الأرمال التزويد بإجابة.

3 الجنسية

يتم طرح الأسئلة المتعلقة بالجنسية للحصول على معلومات عن عدد المقيمين في إيطاليا الذين يملكون جنسية إيطالية أو أجنبية؛ بالمقارنة مع توزيع السكان المقيمين في الدولة حسب أعمارهم، إذ تسمح المعلومات عن الجنسية بالتعرف - على سبيل المثال - على عدد المنتخبين الترجيحي و خصائصهم.

يتم طرح الأسئلة المتعلقة بمكان ولادة الوالدين (سواء الوالدة و الوالد) بهدف التعرف على أصل عائلة كل فرد و بشكل خاص المغتربين أو أبنائهم.

السؤال 3.1

- يتوجب على الأجانب شطب الخانة 2 و تحديد اسم الدولة الخارجية الذين يحملون جنسيتها سواء بأحرف لاتينية و باللغة الإيطالية.
- يتوجب على الأشخاص الذين يملكون جنسية أخرى بالإضافة إلى الجنسية الإيطالية الإشارة فقط إلى الجنسية الإيطالية (بشطب الخانة 1)
- يتوجب على المواطنين الأجانب الذين يحملون أكثر من جنسية (باستثناء الجنسية الإيطالية) الإشارة إلى جنسية دولة خارجية واحدة فقط حسب ترتيب الأولوية التالي: (a : دول تابعة للاتحاد الأوروبي، b) دول أخرى. في حالة تعدد الجنسيات المملوكة في نفس المجموعة (a) أو للمجموعة (b) يتوجب الإشارة إلى اسم دولة خارجية واحدة فقط بشكل اختياري.
- يتوجب على الأشخاص الذين لا يحملون أي جنسية التصريح بأنهم بدون الجنسية (بشطب الخانة 3). تشمل فئة بدون جنسية أيضا على الأشخاص الذين لم يتم توضيح حالتهم المدنية فيما يتعلق بالجنسية بسبب انحلال، انفصال أو توحيد دول.

السؤال 3.2

- يتوجب على كل من يملك الجنسية الإيطالية منذ ولادته شطب الخانة 1 ("نعم")، حتى في حالة ولادته في الخارج.
- يتوجب على كل من حصل على الجنسية الإيطالية بموجب قرار خاص أو بناء على وثيقة صادرة من قبل الهيئة الحكومية المختصة، أو من حصل على الجنسية الإيطالية بموجب زواج، تجنيس اعتيادي أو استثنائي، ولادة في إيطاليا أو إقامة قانونية دون انقطاع حتى 18 عام من العمر شطب الخانة 2 ("لا"). يتوجب على كل من حصل تلقائياً على الجنسية الإيطالية أيضاً شطب الخانة 2، على سبيل المثال:
- (a) القاصر في العمر الذي حصل على الجنسية الإيطالية بسبب تبنيه من قبل مواطن إيطالي أو بموجب الإقرار بالأبوة أو بالأبوة (أو بموجب قرار قضائي بنسب البنوة) من قبل أحد الوالدين الإيطاليين.
- (b) الابن القاصر بالعمر المتعايش مع أحد الوالدين الحاصل على الجنسية الإيطالية.

السؤال 3.3

- كل من شطب الخانة 2 التابعة للسؤال 3.2 (و بالتالي هو مواطن يحمل الجنسية الإيطالية ولكن ليس منذ الولادة):
- يتوجب عليه الإشارة إلى سبب حصوله على الجنسية الإيطالية، وذلك إذا كان بموجب الزواج أو لأسباب أخرى (على سبيل المثال التجنيس)؛
- يجب أن يتم الإشارة أيضاً إلى الدولة الخارجية التي كان يحمل جنسيتها سابقاً، بأحرف لاتينية و في اللغة الإيطالية.

الأسئلة 3.4 و 3.5

- إذا كان مكان ولادة الوالدين في الخارج، يتوجب الإشارة إلى الاسم الحالي للدولة الخارجية التي تمت ضمن حدودها الحالية هذه الولادة. يجب أن يتم الإشارة إلى الدولة الخارجية حيث تمت الولادة بأحرف لاتينية و باللغة الإيطالية.

المقر و الإقامة السابقة

4

تسمح أسئلة النقطة 4 بالتعرف على المهاجرين الداخليين و الدوليين. يقصد بالمهاجرين الداخليين الأشخاص المقيمين في بلدية ما بتاريخ الإحصاء، ولكنهم قبل ذلك التاريخ كانوا يقيمون في بلدية أخرى. يقصد بالمهاجرين الدوليين الأشخاص الذين في فترة معينة من حياتهم كانوا مقيمين في دولة أخرى بغض النظر عن دولة الولادة أو الجنسية.

السؤال 4.1

- أشطب الخانة المتعلقة بمكان وجودك في التاريخ الموافق للتعداد السكاني المنجز.
- أشطب الخانة 1 ("في هذا المسكن") أو 2 ("في هذه البلدية، ولكن في مسكن آخر أو تعايش")، وذلك أيضاً في حالة غياب الفرد عن أراضي البلدية في تاريخ 9 تشرين أول/أكتوبر 2011، ولكنه عاد إليها بتاريخ 10 تشرين أول/أكتوبر 2011 و لم يخضع لأي إجراء تعداد سكاني في مكان آخر.

يتم التوضيح بأنه يقصد بمصطلح **تعايش** على سبيل المثال: العيش في مؤسسات تربوية (مثل: المدارس الداخلية، معاهد تعليم و إلى آخره)، في مؤسسات الإعانة (مثل: مأوى الأيتام، دور العائلات، دور الرعاية للبالغين في العمر العاجزين و المتقدمين بالسن و إلى آخره) مؤسسات الرعاية الصحية (مثل: المستشفيات، العيادات و إلى آخره)، المؤسسات الإصلاحية و السجون، التعايش الكليبركي مثل دير الرهبان، التعايش العسكري (المستشفيات العسكرية، السجون العسكرية، المعسكرات و إلى آخره)، الفنادق، بيوت الضيافة، الاستراحات و ما يشابهها، السفن التجارية لنقل البضائع و الأشخاص (مثل: سفن الرحلات و إلى آخره)، إلى آخره.

السؤال 4.2 (يجيب فقط المقيم منذ عام 1 أو أكثر)

- يجب على كل من شطب الخانة 3 (من كان يقيم في العام الماضي بشكل ثابت في بلدية إيطالية أخرى) ذكر الاسم الحالي للبلدية حيث كان يقيم. الإشارة إلى اسم البلدية و ليس المحلية (الضاحية، المركز السكني و إلى آخره).
- يجب على كل من شطب الخانة 4 (من كان يقيم قبل عام واحد بشكل ثابت في الخارج) ذكر اسم الدولة الخارجية بالتحديد، و ذلك بأحرف لاتينية و باللغة الإيطالية.

السؤال 4.3 (يجيب فقط من يقيم منذ 5 أعوام أو أكثر)

- يجب على كل من شطب الخانة 3 (من كان يقيم قبل خمس أعوام بشكل ثابت في بلدية إيطالية أخرى) ذكر الاسم الحالي للبلدية حيث كان يقيم. الإشارة إلى اسم البلدية و ليس المحلية (الضاحية، المركز السكني و إلى آخره).
- يجب على كل من شطب الخانة 4 (من كان يقيم قبل خمس أعوام بشكل ثابت في الخارج) ذكر اسم الدولة الخارجية بالتحديد، و ذلك بأحرف لاتينية و باللغة الإيطالية.

الأسئلة 5.1 (لكل من يبلغ 6 سنوات من العمر أو أكثر)

الشهادات الدراسية المجدولة هي عبارة عن المستوى التعليمي المحصل ضمن نظام التعليم المدرسي الإيطالي.

- يتوجب على طلاب الصف الأول الابتدائي (المرحلة الابتدائية) شطب الخانة 02.
- يتوجب على الأشخاص الذين يملكون شهادتين أو أكثر لنفس المستوى التعليمي الإشارة إلى الشهادة التي تعتبر أهم بالنسبة إلى نشاط العمل المهني الممارس، وذلك في حالة توفره.
- يتوجب على الأشخاص (وبشكل خاص المواطنين الأجانب) الذين قد حصلوا على شهادات دراسية ذات مستويات أعلى في الخارج شطب الخانة المتعلقة بالشهادات الدراسية المماثلة لها في إيطاليا.
- يتوجب على المواطنين الأجانب الذين لم يحصلون على أي شهادة دراسية الاختيار ما بين الإجابتين 01 ("عدم امتلاك شهادة دراسية ولا اعرف القراءة أو الكتابة") و 02 ("عدم امتلاك شهادة دراسية، ولكن اعرف القراءة أو الكتابة")، وذلك بالإشارة إلى لغة الأم.

للإجابة بشكل مناسب على السؤال 5.1، يتطلب الالتزام بالتعليمات التالية:

- نمط الإجابة 03: شهادة الدراسة الابتدائية (أو شهادة إكمال دورات متكافئة)** تثبت إكمال المستوى الدراسي الأول لمرحلة التعليم الابتدائية. بالإضافة إلى الشهادة الابتدائية تحسب أيضا شهادة متابعة الدورة التعليمية C الصادرة من المدرسة الشعبية.
- نمط الإجابة 04: شهادة الدراسة الإعدادية (أو التعليم الإعدادي المهني)**، التي تم الحصول عليها قبل تأسيس نظام المدرسة الإعدادية الموحد، تعتبر متوافقة مع شهادة إنهاء مرحلة التعليم الإعدادي لمستوى التعليم الأساسي. تطلب شهادة مرحلة التعليم الابتدائي للتسجيل في الدورات (أو كشف علامات نهائي متكافئ)؛

الإجابة 05: الشهادة الثانوية مدة دورتها 2-3 سنوات و هي تشمل على:

- **شهادة الدراسة الثانوية:** تأهيل من قبل المعهد المهني أو شهادة معهد الدراسات التربوية أو من معهد الفنون. هي شهادة تم الحصول عليها من متابعة دورة من قبل معهد مهني أو معهد الدراسات التربوية أو معهد فنون أو معهد تقني أو معهد تربوي، وذلك بعد الانتهاء من متابعة مرحلة التعليم الثانوي التي تقل مدتها عن 4 سنوات (دورة 2-3 سنوات) التي لا تسمح بالتسجيل في دورة دراسة جامعية. من أجل الالتحاق بالدورات يطلب شهادة التعليم الإعدادية (أو التعليم الإعدادي المهني)؛
- **شهادة إكمال المستوى الأول/المتوسط المعهد الموسيقي أو المعهد الوطني لفنون الرقص (2-3 سنوات)** مكافئة لشهادات المستويات التعليمية المتوسطة التي تم الحصول عليها من معهد الموسيقى أو المعهد الوطني لفنون الرقص قبل قرار التعديل الذي تم في عام 1999 (القانون رقم 508/99).

يشمل نمط الإجابة على الشهادة النهائية الصادرة من معهد الموسيقى أو الرقص ولكن ليس شهادة الدراسة الثانوية. يتوجب على كل من يحمل شهادة نهائية صادرة من معهد الموسيقى أو الرقص و شهادة التعليم الثانوي شطب الخانة 07 ("شهادة معهد الفنون الجميلة، و إلى آخره.")؛

- نمط الإجابة 06: شهادة المرحلة الثانوية التي تبلغ مدتها 4-5 سنوات** ويتم الحصول عليها من المدارس الثانوية (المعهد القسم الأدبي أو العملي أو اللغوي أو الفني أو الاجتماعي-النفسي التربوية) أو الصادرة من قبل المعهد المهني أو معهد الدراسات التربوية أو المعهد الفني، المعهد التقني أو المعهد التربوي، وذلك بعد متابعة المرحلة الثانوية التي تصل مدتها إلى 4 أو 5 سنوات بحيث تسمح هذه الشهادة بالتسجيل في دورة دراسات جامعية. يتطلب تقديم شهادة التعليم الإعدادية (أو التعليم الإعدادي المهني) للتسجيل في الدورات؛

نمط الإجابة 07: شهادة أكاديمية الفنون الجميلة، الرقص، الفنون المسرحية، معهد التعليم العالي للفنون ISIA و إلى آخره، معهد الموسيقى (النظام القديم) يقصد بها نظام الدورات الذي كان يتم إتباعه قبل تأسيس دورات التكوين العالي الفني الموسيقي و الرقص (A.F.A.M.) و الذي يشمل على:

- **الشهادة النهائية التي تم الحصول عليها من أكاديمية الفنون الجميلة، الأكاديمية الوطنية للفنون المسرحية، الأكاديمية الوطنية للرقص، معاهد الموسيقى، معهد التعليم العالي للفنون (ISIA) - دورات التعليم التابعة للنظام الإيطالي التي كان يتم إتباعها قبل صدور قرار إعادة تعديل قسم التعليم العالي للفنون، الموسيقى و الرقص AFAM (القانون رقم 508/99).**
- يتوجب على كل من لم يحصل على شهادة تعليم ثانوي شطب نمط الإجابة 05.
- يتوجب أيضا على كل من تابع الدورة التكميلية ما بعد الشهادة الثانوية شطب الخانة 09.
- **شهادة تم الحصول عليها من مدارس الترجمة الفورية و المترجمين قبل صدور القانون الإيطالي رقم 697/86 (المقارنة مع نمط الإجابة 10)؛**

نمط الإجابة 08: شهادة جامعية (2-3 سنوات) تابعة للنظام القديم (تشمل على المدارس التعليم العالي التخصصي و المماثل لمستوى التعليم الجامعي) الصادرة في نهاية دورة التعليم الجامعي أو من مدارس التعليم العالي التخصصي. يتم الحصول عليها بعد إتمام دورة دراسية لا تقل مدتها عن سنتين 2 و لا تزيد عن 3 سنوات (شهادة في علم الإحصاء، الإشراف في المدارس الابتدائية، معهد التعلم العالي للتربية الرياضية ISEF وفق النظام القديم، شهادة في علم الخطاطة، الفقه الموسيقي و إلى آخره). شهادة جامعية على مستوى دولي، أي شهادة الدرجة الأولى من دورات التعليم الجامعي (على سبيل المثال: شهادة البكالوريوس أو كما تدعى بالانكليزية *bachelor's degree* أو *first degree*). للتسجيل في هذه الدورات يتطلب امتلاك شهادة الثانوية العامة (دورة من 4-5 سنوات)

نمط الإجابة 09: شهادة أكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقى و الرقص (A.F.A.M.) المستوى الأول. يقصد بها الدورات التي تم تفعيلها بعد قرار التعديل في قسم التعليم العالي للفنون، الموسيقى و الرقص A.F.A.M. (القانون رقم 508/99)، التي يتم التسجيل فيها بعد الحصول على شهادة الثانوية العامة و التي تشمل على شهادة أكاديمية الفنون الجميلة، الأكاديمية الوطنية للفنون المسرحية، الأكاديمية الوطنية للرقص، معاهد الموسيقى، معهد التعليم العالي للفنون (ISIA) - الدورات التعليمية للنظام الجديد. التي تمثل شهادات تم الحصول عليها بعد الانتهاء من متابعة دورات تعليمية مدتها ثلاث سنوات؛

نمط الإجابة 10: شهادة جامعية لدورة دراسية مدتها ثلاث سنوات (المستوى الأول I) وفق النظام الجديد.

تتوفر دوريتين متعاقبتين وذلك بموجب قرار التعديل الصادر في مجال نظام التعليم العالي: شهادة جامعية و شهادة جامعية تخصصية/ماجستير. للشهادة الجامعية للدورة الدراسية ذات السنوات الثلاث للمستوى الأول I يتطلب متابعة 3 سنوات من الدراسة؛ و يتضمن ذلك ايضا الشهادات الصادرة من مدرسة التعليم العالي للوسطاء اللغويين التي تم تأسيسها بعد صدور قرار التعديل الايطالي (القانون رقم 697/86)؛

نمط الإجابة 11: شهادة المستوى الثاني II لأكاديمية التكوين العالي الفني، الموسيقى و الرقص (A.F.A.M.).

يقصد بها الدورات التي تم تفعيلها بعد قرار التعديل لقسم التعليم العالي للفنون، الموسيقى و الرقص A.F.A.M. (القانون رقم 508/99)، و التي يتم التسجيل فيها بعد الحصول على الشهادة الأكاديمية للمستوى الأول I أو الشهادة الجامعية للدورة الدراسية ذات السنوات الثلاث الصادرة من قبل أكاديمية الفنون الجميلة، الأكاديمية الوطنية للفنون المسرحية، الأكاديمية الوطنية للرقص، معاهد الموسيقى، معهد التعليم العالي للفنون (ISIA) - الدورات التعليمية للنظام الجديد.

المماثل لشهادات تم الحصول عليها بعد الانتهاء من متابعة دورات تعليمية مدتها سنتين؛

نمط الإجابة 12: شهادة جامعية (4-6 سنوات) وفق نظام التعليم القديم، شهادة جامعية متخصصة أو ماجستير بدورة دراسية وحيدة بموجب نظام التعليم الجديد، شهادة جامعية متخصصة بدورة مدتها سنتين (مستوى ثاني II) من نظام التعليم الجديد و التي تشمل على:

• شهادة جامعية بدورة دراسية طويلة وفق النظام القديم، شهادة جامعية تم الحصول عليها بعد متابعة دورة دراسية جامعية مدتها لا تقل عن 4 سنوات و لا تزيد عن 6 سنوات. يتطلب امتلاك شهادة الثانوية العامة (دورة من 4-5 سنوات) للتسجيل في هذه الدورات. شهادة جامعية ذات مستوى دولي، تتوافق مع الدرجة الثانية لمستوى التعليم الجامعي (على سبيل المثال شهادة الماستر أو التي تدعى أيضا ماجستير)؛

• الشهادات المتخصصة/الماجستير ذات الدورة الدراسية الواحدة في الصيدلة، طب الأسنان، الطب البيطري، الهندسة المعمارية (مدة هذه الدورات 5 سنوات)، الطب (مدة الدورة 6 سنوات) و الحقوق (الفعالة منذ العام الأكاديمي 08/2007). لهذه الشهادات الجامعية لا يمنح أي شهادة جامعية بعد الثلاث سنوات الأولى و لكن تمنح فقط بعد إنهاء الدورة.

الأسئلة 5.2 و 5.3

يتوجب على كل من حصل على درجة ماستر تم تفعيلها دوراتها خارج الجامعة بحيث تم إدارته من قبل هيئات خاصة و مدارس التكوين الإجابة على السؤال 5.2 باختبار 2 ("لا"). يجوز إعطاء أكثر من إجابة على السؤال 5.3.

ماستر مستوى أول I: دورات يمكن التسجيل فيها بعد الحصول على شهادة المستوى الأول I ذات دورة الثلاث سنوات أو بعد شهادة المستوى الأول I في التعليم العالي للفنون، الموسيقى و الرقص A.F.A.M. التي مدة دورتها سنة واحدة.

ماستر مستوى ثاني II: دورات يمكن التسجيل فيها بعد الحصول على شهادة متخصصة/ماستر ذات دورة الثلاث سنوات أو بعد شهادة المستوى الثاني II في التعليم العالي للفنون، الموسيقى و الرقص A.F.A.M. التي مدتها سنة واحدة. المدرسة المتخصصة: يتم التسجيل فيها بعد الحصول على الشهادة الجامعية وفق النظام القديم، الشهادة الجامعية المتخصصة/ماستر ذات الدورة الوحيدة للنظام الجديد أو الشهادة الجامعية للنظام الجديد، وذلك بعد دورة دراسة لا تقل مدتها عن عامين 2 بهدف التكوين المتخصص في مجالات مهنية محددة لدى المدارس المتخصصة.

يتوجب أيضا على الأشخاص الذين يحملون "شهادة جامعية خاصة" (شهادة جامعية ثانية بعد إنهاء الدراسة)، أي تم الحصول عليها بعد متابعة دورة دراسية لا تقل مدتها عن 4 سنوات وذلك بعد الشهادة الجامعية (على سبيل المثال: هندسة الفضاء الجوي) شطب الخانة 3.

شهادة دكتوراه البحث (دكتوراه في تعليم البحث): يتم الحصول عليها بعد الشهادة الجامعية (شهادة النظام القديم، شهادة متخصصة أو ماجستير بدورة دراسية وحيدة للنظام الجديد، شهادة جامعية متخصصة من المستوى الثاني II تابعة للنظام الجديد بحيث يتم الحصول عليها بعد إتمام دورة دراسية مدتها عامين)، بعد الانتهاء من متابعة دورات دراسية و أبحاث شخصية لا تقل مدتها عن 3 سنوات بهدف التعمق في البحث العلمي و مناهج البحث المتعلقة بالمجال المعني به. شهادة دكتوراه البحث على المستوى الدولي عبارة عن شهادة دراسية يتم الحصول عليها ما بعد الشهادة الجامعية المكافئة لإنهاء الدورة الثانية للتعليم الجامعي (على سبيل المثال دكتوراه الفلسفة).

السؤال 6.1

يقصد بكلمة عمل أي نشاط يتم الحصول منه على أجر، راتب، دخل، عائد و إلى آخره. لا يؤخذ في الاعتبار الساعات المكرسة للعمل المنزلي، أعمال الصيانة الصغيرة أو التوصيلات المنزلية، الهوايات و إلى آخره.

يتوجب شطب الخانة 1 ("نعم") للأفراد الذين:

- قاموا بأداء عمل مقابل أجره لصالح جهة أخرى أو بشكل مستقل لمدة ساعة أو أكثر خلال الأسبوع الموافق ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر، وذلك بأداء نشاط عمل اعتيادي، عرضي أو موسمي بغض النظر عن مدى الاستمرارية أو وجود عقد عمل نظامي. يتوجب الأخذ بعين الاعتبار أي نوع من الدخل: أجره، راتب، عائد، الدفع النوعي، الغذاء، المسكن أو غيره، حتى و لو لم يستلم أجر مقابله حتى الآن أو في حالة دفعه ضمن حساب أسبوع آخر غير الذي تم خلاله أداء العمل، يتوجب شطب الخانة 1 المتدربين و المتمرنين على مهنة الذين يدفع لهم أجره أو مكافئة غير مالية و لكنها متواصلة (كوبونات غذاء، بطاقة رصيد هاتفي، كوبونات بنزين و إلى آخره)؛
- قاموا بأداء عمل لمدة ساعة أو أكثر خلال الأسبوع الموافق ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر لمساعدة أحد أفراد العائلة أو قريب في عمله المستقل، شركته أو مؤسسته حتى دون الحصول على اجر مقابله (مساعد عائلي).

القسم 11 - معلومات عن الأفراد المقيمون بشكل اعتيادي في المسكن

يقصد بالمساعد العائلي أي شخص يتعاون دون عقد عمل مع فرد من أفراد عائلة ليساعده في نشاط عمله المستقل (على سبيل المثال: الزوجة التي تساعد زوجها صاحب المحل التجاري، الابن الذي يساعد أباه في الزراعة).

يتوجب شطب الخانة 2 ("لا") للأفراد الذين:

- قاموا بأداء عمل لعدد من الساعات خلال الأسبوع الموافق ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر دون استلام أجره مقابلته لدى منظمات، مؤسسات، جمعيات و ما يشابه بصفة عضو متطوع للقيام بهذا النشاط؛
- العمال الموسمين الذين لم يعملوا لساعات عمل خلال الأسبوع المذكورة.

السؤال 6.2

يتوجب على الأفراد الذين كان لديهم عمل و لكنهم كانوا متغييبين عنه خلال الأسبوع الموافق ما بين 2 و 8 تشرين أول/أكتوبر لأحد الأسباب التالية شطب الخانة 1 ("نعم"): العطل الرسمية، الإجازات السنوية المستحقة، إجازات الأمومة/الأبوة، انخفاض نشاط عمل المؤسسة، الأمراض، الإجازات، نظام تعويض العمالة الزائدة (CIG) و إلى آخره. يسمح هذا السؤال بالحصول على معلومات عن مدى استمرارية العمل و الشكليات المتعلقة به، وذلك فيما يتعلق بعدم قبض أو قبض راتب مقابلته.

يعتبر الموظفون الغائبون عن العمل غير عاطلين عن العمل إذا لم تتجاوز مدة غيابهم عن ثلاثة أشهر، أو في حالة قبضهم 50% على الأقل من راتبهم خلال فترة غيابهم المتواصل عن العمل. يستثنى من ذلك الغائبين عن العمل لأسباب الأمومة (فترة التغيب الإجبارية) أو بسبب الإجازات المستحقة للأبوة/الأمهات (التغيب الاختياري). يعتبر العاملون المستقلون الغائبون عن العمل باستثناء المساعدين العائليين غير عاطلين عن العمل في حالة محافظتهم على نشاط عملهم خلال فترة غيابهم. يتم اعتبار المساعدين العائليين غير عاطلين عن العمل في حالة عدم تجاوز فترة الغياب مدة ثلاثة أشهر.

السؤال 6.3

يتوجب على كل فرد بادر بالرد على عرض عمل تم نشره في الصحف أو كل من قدم طلب للمشاركة بمنافسة تتعلق بوظيفة أو أرسل سيرته الذاتية إلى مؤسسة ما و إلى آخره، وذلك خلال آخر 4 أسابيع (من 11 أيلول/سبتمبر و 8 تشرين أول/أكتوبر) شطب الخانة 1 ("نعم")

يجب الإجابة ب "نعم" على كل من سوف يبدأ في العمل خلال الـ 3 الأشهر التالية للإحصاء (9 تشرين أول/أكتوبر 2011).

السؤال 6.5

يتوجب التزويد بإجابة فقط لكل من أجاب على السؤال 6.3 وعلى السؤال 6.4 بشطب الخانة 1 ("نعم"). لكافة الأفراد الآخرين يتوجب متابعة الإجابة على السؤال 6.6.

يتوجب على كل من شطب الخانة 1 ("نعم") الذين بالرغم من أنهم عاطلين عن العمل حالياً ولكنهم يبحثون عن عمل، قد كانوا مارسوا في السابق نشاط عمل مقابل أجر أو دون أجر أيضاً - ولكن في هذه الحالة - فقط بصفة مساعد عائلي.

السؤال 6.6

للإجابة بشكل مناسب على الأسئلة، يتوجب الالتزام باستخدام المصطلحات التالية:

كل من يقبض راتب تقاعدي أو أكثر يعود إلى نشاط عمل ممارس سابقاً أو إلى دخل عائد عن رأس مال

- من يقبض راتب تقاعدي أو أكثر يعود إلى نشاط عمل ممارس سابقاً: هو من يقبض راتب أو أكثر تقاعدي مخصص للمسن/الشيخوخة أو العجز. يتم استحقاق هذه الخدمات بموجب نشاط العمل الممارس من قبل الشخص المؤمن، وذلك في حالة تحقيقه للمتطلبات المحددة من حيث العمر، عدد سنوات دفع المساهمات و في حالة القدرة المحدودة عن العمل. تشمل هذه الفئة أيضاً على الرواتب التقاعدية المستحقة بسبب التعرض لإصابات عمل أو أمراض مهنية. تتميز خصائص رواتب التقاعد هذه بأنها تقدم إلى الفرد المصاب بعجز بموجب درجة العجز أو بسبب الموت (في هذه الحالة يتم دفع الراتب لعائلته) الناجم عن حادث وقع خلال ممارسته لعمله. يتم دفع الرواتب التقاعدية المستحقة بسبب التعرض لإصابات عمل أو أمراض مهنية فقط في حالة توفر حد أدنى من المساهمات المسددة.

- من يقبض راتب تقاعدي يعود أصله إلى دخل عائد عن رأس مال: من يستلم دخل، إيراد أو فائدة عائدة عن ممتلكات، استثمار، فوائد، إيجارات، ملكية و إلى آخره.

طالب/طالبة: من يكرس معظم وقته للدراسة.

رب/ربة المنزل: من يكرس معظم وقته للعناية بعائلته و منزله.

في ظروف أخرى: من يواجه ظروف تختلف عن المذكورة أعلاه (على سبيل المثال: المتقاعد عن العمل لأسباب مختلفة، من يستلم تقاعد اجتماعي، تقاعد العجز المدني و إلى آخره).

السؤال 7.1

- اشطب الخانة 1 ("نعم، اذهب إلى مكان الدراسة") أيضا للأطفال الذين يذهبون إلى حضانة الأطفال، روضة الأطفال و إلى آخره.
- يتوجب على الطلاب- العاملين شطب الخانة 2 ("نعم، اذهب إلى مكان العمل").
- يتم شطب الخانة 5 ("لا، لأنه ليس لدى مقر ثابت للعمل") حالة العمال الزراعيين الموسمين العاملين لدى المؤسسات الزراعية و بالتالي ليس لهم مقر عمل ثابت.
- يتوجب شطب الخانة 6 ("لا، لأنني لا ادرس، لا اعمل، لا أتابع دورات تكوين مهنية"), وذلك حتى إذا كان الشخص يصاحب يومياً أبنائه إلى المدرسة و لكن لا يذهب إلى مكان الدراسة أو العمل.

السؤال 7.4

- يتوجب على كل من يذهب إلى مكان الدراسة أو مكان العمل يومياً بمعنى آخر كل من شطب الخانة 1 ("نعم، اذهب إلى مكان الدراسة") أو الخانة 2 ("نعم، اذهب إلى مكان العمل") الإجابة على السؤال 7.1.

السؤال 7.5

- يتوجب فقط على كل من يذهب يومياً إلى مكان الدراسة أو العمل مباشرة من مكان إقامته الاعتيادية أي كل من شطب الخانة 1 ("من هذا المسكن") للسؤال 7.4 الإجابة على هذا السؤال.

السؤال 7.2

- من المحتمل أن تتواجد علاقة ما بين مكان العمل (حيث يتم التوجه يومياً لممارسة نشاط العمل) و عنوان المصنع، الهيئة، المؤسسة الموظف لديها. على سبيل المثال مثل الحالة التالية: الموظف لدى شركة مقاولات تقدم خدمات صيانة لدى مصنع حديد، و الذي عند الإجابة على السؤال يتوجب عليه الإشارة إلى عنوان المصنع و ليس شركة المقاولات الموظف لديها .
- على سبيل المثال، في حالة ممارسة نشاط عمل استشاري في مقر العمل أو لدى مؤسسة أخرى غير الموظف لديها في التاريخ الموافق للتعداد السكاني، يتوجب الإشارة إلى مقر الاستشارات عند الإجابة على السؤال.
- يتوجب على الطلاب العاملين الإشارة إلى عنوان مكان العمل.
- يتوجب على كل من يمارس مهنة تتعلق بوسائل النقل (سائقي وسائل النقل ذات العجلات، سائقي القطارات، سائقي الترام ، طياريين، النقل البحري و إلى آخره) الإشارة إلى عنوان مقر الخدمة الذي يتوجهون إليه لأداء نشاط عمله (الموقف، المحطة، الكراج، المطار، الميناء و إلى آخره).
- يتوجب على كل من يتابع الدراسة أو يواظب على العمل في العادة في مكانين الإشارة إلى مكان الدراسة أو نشاط العمل الرئيسي.

السؤال 7.3

- يتوجب على كل من يعمل داخل البلدية حيث يقيم في الوقت الحاضر بشكل دائم الإشارة أيضا إلى مكان الدراسة أو العمل الاعتيادي.